Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وأما الوجه الثالث وهو ما حكاه أبو بكر النقاش في تفسيره وغيره أن الشعبي قال: (ما مات رسول الله ﷺ حتى كتب).

قال[١٠] أبو بكر بإسناد يرفعه متصلا عن ربيعة بن يزيد عن ابن عبدالله السلولي عن سهل بن الحنظلية[١١] قال قدم على رسول الله ﷺ عيينة بن حصن والأقرع بن حابس فسألاه فأمر لهما بما سألاه وأمر معاوية أن يكتب لهما بما سألاه.

قال: فأما الأقرع بن حابس فلف كتابه في عمامته وانطلق.

وأما عيينة بن حصن فأتى إلى النبي ﷺ فقال:

يا محمد إني حامل إلى [١١٩/أ] قومي كتاباً لا أدري ما فيه كصحيفة المتلمس.

قال: فأخذه النبي ﷺ فنظر إليه فقال: كتب بالذي أمرت.

قال: ابن مهاجر قال ابن حكيم فترى أن النبي ﷺ كتب بعدما أنزل عليه القرآن.

فهذا وإن ذكر فليس بمشهور وهو قول ضعيف لا دليل من

---

(١٠) في الأصل: وقال.

(١١) في الأصل: ابن سهيل بن الحيطنة.